



قرار رقم (٧٤٤) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٠٢٦/٣/١٨

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين أو الوساطة في إعادة التأمين. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كلا منهم وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الصفة	الرقم القومي
١	كريم محمود احمد عبد المحسن	٥٤٧٣٢	حر	٢٨٨٠٧١٧٢١٠٣٠٩٦
٢	نهاد صابر شاور احمد	٥٤٧٣٣	حر	٢٨٨٠٥٠١٠١١٢٣٦٦
٣	نور الدين حامد على حسين	٥٤٧٣٤	حر	٢٨٤٠٣٢٠٢٦٠٣٠٣٦

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د/ اسلام عزام